حكومة الوحدة الوطنية

ديوان وزارة الإقتصاد والتجارة

قرار وزير الاقتصاد والتجارة
رقم (653) لسنة 2021م
بشـأن تقرير حكم

وزير الاقتصاد والتجارة،،،

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 2011/08/03م وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 2015/12/17م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 09/نوفمبر/2020م.
- وعلى قانون النظام المالي الدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم (23) لسنة 2021م، بشأن النشاط التجاري ولوائحه التنفيذية والقرارات الصادرة بمقتضاه.
- وعلى قرار مجلس الوزراء لحكومة الوحدة الوطنية رقم (235) لسنة 2021م، بإعتماد الهيكل التنظيمي وأختصاصات وزارة الاقتصاد والتجارة وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والصناعة رقم (396) لسنة 2018م، بشأن دمج بعض مكاتب السجل التجاري المحلية .
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والصناعة رقم (397) لسنة 2018م، بشأن تنظيم عمل مكاتب السجل التجاري المحلية .
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والصناعة رقم (156) لسنة 2020م، بشأن إعتماد التنظيم الداخلي لمكتب السجل التجاري العام.
- وعلى قرار وزير الاقتصاد والتجارة رقم (221) لسنة 2021م، بشأن إعتماد رقم القيد الالي الموحد بالسجل التجاري .
- وعلى ما عرضه وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة للشؤون التجارية .

القرارات

حكومة الوحدة الوطنية

ديوان وزارة الإقتصاد والتجارة

قـــــــــرر

مـادة (1)

- **يعدل نص المادة (5) من قرار وزير الإقتصاد والتجارة رقم (221) لسنة 2021م ، المشار إليه بحيث يجرى نصها على النحو التالي (على الوحدات الإدارية العامة عدم الإعتداد بالسجلات التجارية المخالفة لأحكام هذا القرار إعتبارا من 2022/02/11م، لإتمام أي إجراء إداري أو مالي .**

مـــادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ،وعلى المخاطبين أحكام تنفيذه.

محمد علي الحويج

وزير الاقتصاد والتجارة

صدر في: 9 / رجب / 1443هـ

الموافق: 14 / 02 / 2021م

هـ .نصير ..... هـ أبوزخار